بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٢٢/اتحادية/ ٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

طالب تحديد المحكمة المختصة / محكمة تحقيق الشرقاط.

الطلب:
طلب قاضي محكمة تحقيق الشرقاط بموجب الكتاب المرقم (٣٧٤٣) والمؤرخ ٢٠٢١/٨/٣٠ تحديد المحكمة المختصة في قضية المتهم المكفل (رياض احمد عجيل) وفق المادة (٤٥٦) من قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل وذلك لحصول تنازع في الاختصاص بين المحكمة المذكورة كمحكمة تابعة للقضاء الاتحادي ومحكمة تحقيق اربيل التابعة لمجلس القضاء اقليم كوردستان استناداً لصلاحيات المحكمة الاتحادية العليا بموجب المادة (٩٣/ ثامناً/ أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥. فقد وضع الطلب واضبارة القضية قيد التدقيق والمداولة من قبل هذه المحكمة وبناءً عليه أصدرت المحكمة قرارها الآتي:

القرار:
لدى التدقيق والمداولة وجد أنه بتأريخ ٢٠٢١/١/٢٧ قرر قاضي محكمة تحقيق الشرقاط احالة الاوراق التحقيقية الخاصة بالمتهم المكفل (رياض احمد عجيل) وموضوعها (احتيال) الى محكمة تحقيق اربيل لإكمال التحقيق فيها وذلك لوقوع الحادث في محافظة اربيل وقد استند قاضي محكمة تحقيق الشرقاط في قراره الى المادة (٥٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل, وبتأريخ ٢٠٢١/٥/٣٠ قرر قاضي محكمة تحقيق اربيل اعادة الاوراق التحقيقية الى محكمة تحقيق الشرقاط لإكمال التحقيق فيها بناءاً على المطالعة المقدمة اليه من مركز شرطة سهل اربيل والتي ذكر فيها ان هذه

الرئيس
جاسم محمد عبود

رفاه ١//

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف –00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

القضية قد مرت بمراحل متقدمة من التحقيق في محكمة تحقيق الشرقاط. وبتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٢ قرر قاضي محكمة تحقيق الشرقاط عرض الموضوع على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة مكانياً بنظر الدعوى واعتبار قرار اعادتها من محكمة تحقيق اربيل بمثابة رفض لقرار الاحالة استناداً لاحكام المادة (٩٣/ ثامناً/ أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٥٣/ أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية (آنف الذكر)، وردت الاوراق التحقيقية الى هذه المحكمة بموجب الكتاب المنوه عنه آنفاً ومن خلال الاطلاع عليها وملاحظة ظروفها وملابساتها يتضح أن وقائع الدعوى تتلخص بأسناد فعل (الاحتيال) للمتهم المكفل (رياض احمد عجيل) بأنه قد استلم مبلغ (١٠٠٠) الف دولار امريكي من المشتكي (امير شلاش حسن) لغرض القيام بتعيينه على ملاك تربية صلاح الدين وقد جرى الاتفاق في محافظة اربيل كون المتهم والمجنى عليه من النازحين وانهما من سكنة قضاء الشرقاط. وان الاختصاص المكاني لمحاكم التحقيق (يحدد بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة كلها او جزء منها او أي فعل متمم لها او أية نتيجة ترتبت عليها او فعل يكون جزءاً من جريمة مركبة او مستمرة او متتابعة او من جرائم العادة كما يحدد بالمكان الذي وجد المجني عليه فيه ... الخ) وذلك بموجب منطوق المادة (٥٣/ أ) من قانون اصول المحاكمات الجزائية المعدل (آنف الذكر) لذا وحيث ان محكمة تحقيق الشرقاط باشرت بالتحقيق في ٢٠١٨/٩/١٨ حيث تم تدوين اقوال المشتكي (امير شلاش حسن) وبتاريخ ٢٠١٨/٩/٢٥ دونت ذات المحكمة اقوال الشاهدين عدي شلاش وغسان شلاش كما تم تدوين اقوال المتهم رياض احمد عجيل بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠ وتم تنظيم سير تحقيق بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦ والمتضمن إن المتهم رياض احمد عجيل محكوم حالياً عن قضية أخرى وفق احكام المادة ٤٤٤/اولاً من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل من قبل محكمة جنايات نينوى الهيئة الثانية ومرجأ تقرير مصيره عن هذه القضية لذا وحيث ان التحقيق قد مضى عليه فترة طويلة اعتباراً من تاريخ مباشرة محكمة تحقيق الشرقاط فيه فكان على المحكمة آنفة الذكر اما

الرئيس
جاسم محمد عبود

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف –00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

احالتها الى المحكمة المختصة مكانياً اذا تراءى لها انها غير مختصة ابتداءً او انجاز التحقيق فيها بعد مضي هذه الفترة الطويلة. عليه ولكل ما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا اعتبار محكمة تحقيق الشرقاط هي المحكمة المختصة بإكمال التحقيق وان قرار محكمة تحقيق أربيل المؤرخ في ٢٠٢١/٥/٣٠ بأعادة الأوراق التحقيقية الى محكمة تحقيق الشرقاط غير صحيح ومخالف للقانون إذ كان عليها اذا تراءى لها انها غير مختصة بإجرائه عرض الامر على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة استناداً لأحكام المادة (٩٣/ثامناً/أ) من الدستور لا ان تقرر اعادتها الى المحكمة التي قامت بأحالتها، قراراً باتاً وملزماً للسلطات كافة وصدر بالاتفاق استناداً لأحكام المواد (٩٣/ ثامناً/ أ و ٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمواد (٤/ ثامناً/ أ) و(٥/ ثانياً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ في ١٣/ صفر/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٠٢١/٩/٢١ ميلادية.

الرئيس
جاسم محمد عبود

عضو
سمير عباس محمد

عضو
غالب عامر شنين

عضو
حيدر جابر عبد

عضو
حيدر علي نوري

عضو
خلف احمد رجب

عضو
ايوب عباس صالح

عضو
عبد الرحمن سليمان علي

عضو
ديار محمد علي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف –00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566